



الممارسات غير المشروعة وفقا للتوجيه الاوربي والتوجيهات المربطة بهذا الخصوص 2005/29/EC

م.وهيلان عرنان (محرر
كلية القانون والعلوم السياسية- الجامعة العراقية)

ملخص البحث

التشريعات الغربية اهتمت بشكل بارز في تعزيز حماية حقوق المستهلك ومصالحة في ضوء ضمان ممارسات تجاريه مشروعه ومن خلال سن قواعد قانونيه كفوءه ومختلفه من اجل حماية المستهلك من الانشطه التجاريه الضاره.

في اوربا وخصوصا دول الاتحاد الاوربي صدرت العديد من التوجيهات الاوربيه لغرض حظر الممارسات التجاريه غير العادله، ويلاحظ ان اغلب الدول الاعضاء تضمنت قوانينها الوطنيه الداخليه هذا الحظر تناسقا مع توجيهات الاتحاد الاوربي، على سبيل المثال المانيا وفرنسا وبلجيكا، بحيث حتى اصدرت قوانين خاصه لحظر هذه الممارسات التجاريه، واعتبرت بعض التشريعات بعض الممارسات التجاريه الضاره جريمه يعاقب عليها القانون. اضافته الى فوائد المنظمات والمؤتمرات الدوليه التي قدمت دور بارز في تعزيز حماية حقوق ومصالح المستهلك من مختلف الانشطه التجاريه وما يتوقع من اضرار من الممكن ان تترتب عليها.

ومن اجل تغطية حاجه المشرع العراقي المتمثله بنقص التشريعات وضعفها في حماية المستهلك في العراق بشكل عام وضعف امكانيه التشريعات النافذه للتصدي لخطر مضار الانشطه التجاريه الضاره على المستهلك او على السمعه التجاريه والانشطه التجاريه التي تبني على اساس الثقه في التعامل، لذلك تستوجب الضرورة بتوفير الحلول القانونيه المناسبه باصدار تشريعات تكون الاساس في التصدي.
الكلمات المفتاحيه/ التوجيه الاوربي ٢٠٠٥، الممارسات والانشطه العادله، التعامل التجاري.

Key word; European Directive, Activity and Fair Practice, Civil and Commercial Transaction.

Abstract

Western legislation has been prominent in promoting the protection of consumer rights and interests in the light of ensuring the fair commercial practices through the enactment of different efficient legal rules, in order to protect the consumer from harmful business activities.



In Europe, especially European Union countries, many European directives have been issued for the purpose of banning unfair trade practices. Most member states have included their domestic laws in line with European Union directives, for example Germany, France and Belgium, even issuing special laws to ban such practices. Commercialization and some legislation considered certain commercial practices a harmful crime punishable by law. Adding to the benefits of international organizations and conferences that have provided a prominent role in promoting the protection of the rights and interests of consumers from various commercial activities and what possible damage is expected to ensue.

In order to cover the need of the Iraqi legislator, which is appearing as a lack of legislation and its weakness in consumer protection in Iraq in general and the weakness of the possibility of legislation in to address the risk of damaging of harmful commercial activities to the consumer or on the reputation of trade and activities that are built on the basis of trust in dealing, so it is necessary to provide appropriate legal solutions via issuing proper legislation to be the basis for facing harmful or unfair activity.

المقدمة

ان التوجيه الاوربي المرقم 2005/29/EC بخصوص الممارسات غير المشروعه تجاه المستهلك في السوق الداخليه تم اعتماده في ١١-٠٥-٢٠٠٥ ، حيث شكل هذا التوجيه في اوربا ترصين الحماية للمستهلك وايضا ضرورة مشروعية الاعمال التجاريه، ولاهمية هذا التوجيه الاوربي والذي يمكن اعتماد الكثير من جوانبه على المستوى التشريعي في الممارسات التجاريه العربيه او المحليه العراقيه سنعمل على تحديد مضمون واساس التوجيه الاوربي، ومن ثم تحليل مسالة مهمه وهي مسالة التوافق الجزئي في قانون المنافسه وبعدها مناقشة القائمه الواسعه من المحظورات القائمه بحد ذاتها وفق مرفقات التوجيه والتي تسمى بالقائمه السوداء، واخير تحليل نموذج التوجيه للمستهلك والاعتبارات الخاصه بتنفيذ الدول الاعضاء للتوجيه الاوربي والمحظورات التي تضمنها.

اهمية البحث:-

تنطلق اهمية البحث في هذا الموضوع من اهمية التعامل والانشطه في المنطقه الاوربيه القائمه على اساس توحيد المبادئ والقواعد القانونيه بين الدول الاعضاء، بالوقت الذي امتد التعامل بين الاقاليم الوطنيه داخل الاتحاد الاوربي وخارجه سواء بالشكل الطبيعي او الالكتروني، ونظرا لكثرة الانشطه الضاره العابره لحدود القوانين



الوطنية تستوجب الضرورة بحث وتحليل الاسس الاوربيه المتمثله بالتوجيهات الاوربيه الصادره بهذا الخصوص وبالاساس التوجيه 2005/29/EC موضوع البحث.

اهداف البحث:-

يهدف البحث بالدرجه الاولى الى تحليل التوجيه الاوربي 2005/29/EC وهذا التحليل يثير عدة تساؤلات من بينها، ماهو المعيار القانوني المعتمد في هذا التوجيه؟ وماهو الاساس القانوني له؟ وعن كيفية عمل التوافق بين القوانين الوطنيه داخل الاتحاد الاوربي ؟ ومدى الزام الدول الاعضاء في تنفيذ التوجيه ؟ وعن امكانية التوافق الجزئي او الكلي؟

وبالدرجه الثانيه يهدف البحث الى بيان النهج التشريعي الاوربي في الانشطه والمعاملات التجاريه الضار به بأن تاخذ بنظر الاعتبار على مستوى التشريعات العربيه وخصوصا في المعاملات الاقليميه العابره لحدود قانون وطني معين.

المبحث الاول: اساس التوجيه الاوربي

من المهم أن نذكر أن أصل توجيهات الاتحاد الأوروبي بشأن الممارسات التجارية غير العادلة قد تعود بعض جوانبها الى بعض التشريعات في المملكة المتحدة وفرنسا، أو حتى بعض بلدان الشمال الأوروبي التي أصدرت مجموعة من التشريعات الخاصه بالممارسات التجاريه غير المشروعه¹.

قدم الاتحاد الأوروبي في حقيقة الامر عدة جهود لمنع الممارسات التجارية غير العادله، كما يمكن أن نلاحظ ببساطه أن الممارسات التجارية غير المشروعه ليست هي مركز الاهتمام فقط في الاتحاد الأوروبي²، وبدلا من ذلك كان محور اهتمام المؤتمرات الدولية التي تعتبر موضوع حماية المستهلك ومكافحة الجرائم الاقتصادية المتمثله في الخداع، والاحتكار، والتضليل والكذب والخداع في الإعلانات³، وعلاوة على ذلك، ما تم مناقشته في كلية القانون الدولي المقارن في لوكسمبورغ في عام ١٩٥٩ والعديد من المؤتمرات الأخرى بعد ذلك⁴.

خلفية التوجيه الأوروبي ربما نرى انها تعود الى اللجنة الأوروبية في وقت مبكر عام ١٩٧٨⁵، وبناء على مسودات سابقة، واقتراحات بإصدار توجيه بشأن الممارسات التجاريه غير المشروعه إلى المجلس بشأن سائر الانشطه التجاريه الضار به، أدى

¹ Antonina Bakardjieva Engelbrekt, The Scandinavian Model of Unfair Competition Law, January 2007, Stockholm University.

² Reto M. Hilty, The Law Against Unfair Competition and Its Interfaces, Max Planck Institute for Intellectual Property, Competition and Tax Law, Volume 1, ISBN 978-3-540-71881-9 Springer Berlin Heidelberg New York, P.2.

³ For example; Sixth international conference on penalty code held in Rome in 1953, fifth international conference on comparative law held in Brussels in 1958.

⁴ Zohar Gornaa Bash, "Industrial Deception and Legal Methods to Fight It," A Research Submitted To: The Seminar of Industrial Deception And Methods to Fight It, Baghdad (2001) p.3.

⁵ Official Journal of Europe union, 1978, C 70 p. 4, 21.3.1978.



الاقتراح الى بعض التعديلات المختلفة حتى الوقت الحاضر، والتي ذكرت ايضا في التوجيه لعام ١٩٨٤.

اما عن بقية ممارسات التسويق فان اغلبها غير لائقه، بحيث ان مفهوم التفسير عادة على نطاق واسع، وحتى الآن لم يظهر ليكون من الممكن المضي قدما في توجيه اطار بشكل عام في الاتحاد الأوروبي، حيث قررت اللجنة للحد من طموحاتها في الوقت الحالي إلى الميدان حيث كان ينظر إلى الحاجة إلى التنسيق أمرا في بالغ الأهمية، الممارسات التجارية والمنافسة غير المشروعه. وهذا هو أيضا جزء مهم من تفسير لماذا تم اختيار التوجيه الجديد للسماح بالانشطة الضاره بشكل عام لتكون جزءا من التوجيه الموجود بالفعل بخصوص الممارسات غير المشروعه. وفي هذا الصدد فإن حقيقة أن التوجيه الجديد قد تم التعامل به داخل اللجنة من قبل لجنة حماية المستهلك المديرية العامة.

ويلاحظ ان أحد الأسباب المهمة بخصوص التساؤل لماذا التوجيه حول الممارسات الضاره يمكن أن يأتي إلى حيز الوجود هو بالتأكيد يرجع الى التشريع الفرنسي الجديد المنفتح تماما في هذا المجال. تحت تأثير مصلحة معززة لحماية المستهلك والمقترحات السابقة للاتحاد الأوروبي، تم تعديل القانون الفرنسي بشكل دقيق من خلال تقنين بعض القوانين الخاصه ثم التحول من خلال قانون شامل لحماية المستهلك "في مدونة المستهلك الفرنسي عام ١٩٩٣".^١

التوجيه الاوربي رقم 2005/29/EC الصادر عن البرلمان والمجلس الاوربي حول الممارسات التجارية غير المشروعه تجاه المستهلك والذي عدل التوجيهات الاوربيه المتمثله بالتوجيه 84/850/EEC والتوجيه 97/7/EC, 98/27/EC and 2002/ 2006/2004 للبرلمان والمجلس الاوربي.

في حقيقة الامر نرى ان الاعمال التحضيريه لهذا التوجيه بصيغته النهائيه ربما ترجع لعام ٢٠٠١ حيث قدمت اعمال تحضيريه في حماية المستهلك على صعيد الاتحاد الاوربي^٢ ، التوجيه بالتأكيد يتضمن لمسات الاحداث التشريعيه تأريخيا اضافته الى التوافقات السياسيه المنجزه على مستوى المجلس الاوربي عام ٢٠٠٤، ونتيجته للموقف المشترك للدول الاعضاء توصل البرلمان الاوربي في توصياته ضمن القراءه الثانيه في ٢٠٠٥-٢٠٠٧ الى وضع تسعة عشر مقترحا للتعديلات والتي تم المصادقه عليها وتم اعتمادها وتبنيها في التوجيه الاوربي النافذ رقم 2005/29/EC^٣.

التوجيه الاوربي الذي نحن بصدد تحليله يهدف الى عمل توافق بين القواعد القانونيه للدول الاعضاء بخصوص الممارسات التجاريه غير العادله والتي تتضمن

¹ Loi N 93-949 du 26 juillet 1993 relative au code de la consommation, wipo-world intellectual property organization, France, www.wipo.int . We will discuss next on the implementation of directives in selected legislation of EU member state.

² Document COM (2002) 346 final.

³ See HENNING-BODEWIG, 2005 GRUR Int. 629 et seq. and HANDIG, 2005 OBI 196 et seq.



مختلف الطارق غير المشروعه التي تضر بشكل مباشر المصالح الاقتصادية للمستهلك وبالتالي يضر بشكل غير مباشر المصالح الاقتصادية للمنافسين الشرعيين. وهو يستهدف الحد من الحالة غير المؤكده لقواعد التشريعات الوطنيه في تطبيقاتها في توفير الحماية للمستهلك من الممارسات التجارية غير المشروعه التي تضر به اضافه الى الاضرار بالشركات والمشاريع التجاريه المنافسه في السوق¹.

عليه نلتمس ان هذا التوجيه يشكل حماية مباشره للمستهلك بالدرجه الاولى الاساسيه وهو لا يترك اثر او تأثير على القوانين الوطنيه على مستوى الممارسات التجاريه غير المشروعه التي تضر فقط المنافسين ومصالحهم الاقتصادية، او القواعد الوطنيه التي تتعلق بالمعاملات التجاريه بين التجار او القواعد التي تغطي الاعلان المشروع او المقبول وممارسات السوق كالمنتجات المشروعه.

يستشف المضمون الجوهرى للتوجيه من ماده ١ التي وصفت الغرض والهدف الاساسي من التوجيه بانه " من اجل المساهمه للوظيفه المناسبه للسوق الداخليه وتحقيق مستوى عالي من حماية المستهلك من خلال تقريب القوانين والقواعد واللوائح والاحكام الاداريه للدول الاعضاء حول الممارسات التجاريه غير العادله التي تضر المستهلك والمصلحه الاقتصاديه".

يلاحظ انه وفقا للماده الثالثه ان التوجيه ينطبق على الممارسات التجاريه غير العادله تجاه المستهلك والمشار اليها في ماده ٥ من التوجيه، قبل وخلال وبعد التعامل التجاري بالعلاقه مع المنتج. اضافته الى ان التوجيه يستهدف تحقق التوافق التام، حيث نصت ماده ٤ على انه " لايجوز تقييد حرية تقديم الخدمات ولا تقييد حرية حركة البضائع لاسباب تقع ضمن نهج التقريب في هذا التوجيه"².

الدول الاعضاء لايستوجب عليها تحقيق اهداف التوجيه بوقت قريب حيث لها مدة ٦ سنوات من اجل العمل في القوانين الوطنيه على تنفيذ هذا التوجيه استنادا لاحكام الفقره ٥ من ماده ٣ من هذا التوجيه.

المبحث الثاني: مضمون التوجيه الاوربي "الممارسات غير العادله في التعامل"
نستطيع ان نعتبر ان التوجيه الاوربي الصار سنة ٢٠٠٥³ ، توجيه عام يتضمن كل القواعد والجوانب الاساسية والمبادئ العامة حول الانشطه التجاريه غير العادله، الممارسات التجاريه المضلله، والممارسات التجاريه العدائيه، مع اعتبارات حقوق المستهلك والممارسه التجاريه العادله بين التجار.

¹ Articles 4 and 6 of the Directive.

² The importance and scope of this vaguely worded regulation are disputed, cf. most recently GAMERITH, 2005 WRP 391, supra note 2, at 411 with notes = GAMERITH, supra note 2, at 54.

³ European directive of 2005.



واكثر من ذلك هذا التوجيه حدد اغلب التعريفات المهمة على مستوى الانشطه التجاريه، كتعريف المستهلك، التاجر، المنتج، التجاره نحو المستهلكين، الممارسات التجاريه، المهني، والدعوة الى التبضع¹.

الغرض الرئيسي من هذا التوجيه هو المساهمة في حسن سير السوق الداخلية وتحقيق مستوى عال جدا لحماية المستهلك عن طريق تقريب القوانين واللوائح والأحكام الإدارية للدول الأعضاء بشأن الممارسات التجارية غير العادلة المصالح الاقتصادية التي تضر المستهلكين². ومن أجل تحقيق الغرض من هذا التوجيه، وكذلك حماية المستهلك من الانشطه الضاره، نجد ان قوانين الدول الأعضاء المتعلقة بالممارسات التجارية غير العادلة تظهر علامة الخلافات التي يمكن أن تولد تشوهات ملحوظة من المنافسة والعقبات التي تعترض على نحو سلس يعمل في السوق الداخلية. في مجال الدعاية والإعلان، توجيه المجلس ٤٥٠/٨٤ / EEC في ١٠ سبتمبر ١٩٨٤ بشأن الإعلانات المضللة والمقارنه يضع ضمن معايير الحد الأدنى لتنسيق التشريعات على الدعاية المضللة، ولكن لا يمنع الدول الأعضاء من الاحتفاظ أو اعتماد التدابير التي توفير حماية أوسع بالنسبة للمستهلكين. ونتيجة لذلك فان أحكام الدول الأعضاء على الدعاية المضللة تختلف بشكل ملحوظ³.

ومن المهم أن نؤكد ونذكر هنا أن هذا التوجيه يحمي المستهلكين من عواقب هذه الممارسات التجارية غير العادلة والتي قد تضر مباشرة للمستهلكين من الجانب المادي، ولكن يعترف أنه في بعض الحالات التأثير على المستهلكين قد تكون تافهة، فإنه لا يغطي ولا يؤثر على القوانين الوطنية على الممارسات التجارية غير العادلة التي تضر بالمصالح الاقتصادية للمنافسين أو التي تتعلق بالصفقات بين التجار. مع المراعاة الكاملة لمبدأ التبعية، وسوف تستمر الدول الأعضاء لتكون قادرة على تنظيم مثل هذه الممارسات، وفقا لقانون الجماعة والشرake الاوربيه بين الدول الاعضاء إذا اختاروا ذلك. ولا يعمل هذا غطاء او يؤثر على أحكام التوجيه ٤٥٠/٨٤ / EEC على الدعاية التي تضلل رجال الأعمال والمستهلكين ولاعلى الاحكام العامه. وعلاوة على ذلك، فإن هذا التوجيه لا يؤثر على معاييرالتسويق والممارسات، مثل المنتجات، و تمايز العلامة التجارية أو الطرح من الحوافز التي قد تؤثر بشكل شرعي على توقعات المستهلكين من المنتجات والتأثير على سلوكهم دون إضعاف قدرة المستهلك على اتخاذ قرار مستنير⁴. ومع ذلك التوجيه يدعم صراحة حق المستهلك، كما يمكن أن نلاحظ أن هذا التوجيه يتضمن حماية مباشرة للمصالح الاقتصادية للمستهلك من رجال الأعمال والممارسات التجارية غير العادلة، كما يحمي بصورة غير مباشرة الأعمال التجارية المشروعة من منافسيهم الذين لا تنطوي بشكل مباشر وفقا للقواعد الاساسيه في هذا التوجيه و وبالتالي

¹ Article 4

² Article 1.

³ According to Paragraph 3 in the preamble of this directive.

⁴ According to Paragraph 6 in the preamble of this directive.



يضمن المنافسة العادلة في الميادين التجارية. ومن المعلوم أن هنالك الممارسات التجارية الأخرى التي، على الرغم من أنها لا تضر المستهلكين، قد تضر المنافسين والعملاء في قطاع الأعمال. ينبغي للجان الخاصة وفق التوجيه أن تدرس بعناية ضرورة العمل المجتمعي في مجال المنافسة غير المشروعة خارج اختصاص هذا التوجيه، وإذا لزم الأمر، تقديم اقتراح تشريعي لتغطية هذه الجوانب الأخرى من المنافسة غير المشروعة^١.

وفقاً لأحكام هذا التوجيه^٢، الممارسات التجارية تعتبر غير مشروعة، إذا كانت تحتوي على معلومات غير صحيحة أو من المرجح فيها خداع المستهلك العادي، على الرغم من أن المعلومات التي قد تكون صحيحة، ومن المرجح أن يسبب له اتخاذ قرار في ظروف وملابسات لو لم يكن تحتها لن يتخذ ذلك القرار. ومن الأمثلة على هذه الجوانب التي تتضمن منافسة غير عادلة وخداع:-

أ. وجود أو طبيعة المنتج.
ب. المنافع والمخاطر التي يمكن أن توفرها المنتجات وتكوينها، والأصل الجغرافي، والنتائج التي يمكن توقعها من استخدام المنتج والخصائص الرئيسية للمنتج.
ج. مدى التزامات التاجر.

د. السعر أو وجود ميزة سعرية محددة.

هـ. الحاجة إلى الخدمة، أو مدى صلاحها.

يمكن أن نلاحظ بوضوح أيضاً أن هذا التوجيه حدد معنى ونطاق السهو الذي تترتب عليه صفة التضليل، والتي تنشأ بخصوص المعلومات الجوهرية أو عن متوسط احتياجات المستهلك، وفقاً للسياق لاتخاذ قرار مستنير بخصوص المنتجات المطروحة في السوق "حذف أو تقديم غير واضح أو غير مفهوم، غامض للسلع والخدمات، وبالتالي يؤدي ذلك إلى اتخاذ المستهلك قراره والذي ما كان ليتخذ لولا هذه الملابسات المضللة^٣. وعلاوة على ذلك وعلى مستوى الممارسة التجارية العدائية، يحدد هذا التوجيه أنه يجب أن تؤخذ العناصر المختلفة في الاعتبار من أجل تحديد ما إذا كان العرف التجاري والظروف تحدد الجوانب العدائية^٤، وتشمل هذه:

أ. طبيعة ومكان ومدة الممارسة العدائية.

ب. إمكانية استخدام لغة التهديد أو السلوك السيء.

ج. استغلال التاجر في أي ظرف محدد، بغية التأثير بقرار المستهلك.

د. أي من الظروف التعاقدية غير المتناسبة والمفروضة على المستهلك والذي قد يرغب في ممارسة حقوقه / حقوقه التعاقدية (مثل إنهاء أو تبديل العقد).

المبحث الثالث: تقييم التوجيهات الأوروبية حول الممارسات غير العادلة أو المضللة

¹ According to paragraph 8.

² Article 6/a, b, c, d, e, f, g.

³ Article 7/1, 2, 3.

⁴ According to section 2 article 8.



التوجيهات الأوروبية تقدم الدول الأعضاء مجموعة موحدة من المبادئ الأساسية والقواعد اللازمة لمنع الممارسات التجارية غير المشروعه، بحيث تقارب التشريعات الداخلية للدول الأعضاء لتنفيذ التوجيهات بالقواعد الداخليه. وهنا نلاحظ ان قوانين فرنسا والمملكة المتحدة نرى انها ذات تأثير كجذور على إصدار التوجيهات بهذا الخصوص منذ عام ١٩٨٤. وتعتبر جهود البلدين في مجال حماية المستهلك جهود رائده ومتميزه، وعلى حد سواء عملت بفعالية لتعزيز حماية المستهلك^١.

ويمكننا أن نستنتج بناء على التعديلات التي اجريت بموجب التوجيه الأوروبي الصادر عام ٢٠٠٥ والتوجيه الصادر في ٦ أكتوبر ١٩٩٧ والتوجيه الأوروبي الصادر في ١٢ ديسمبر ٢٠٠٦، يمكن أن نستنتج أن الممارسات والانشطة التجارية تخضع لضوابط دقيقه ويسمح الآن بها فقط عندما تتوافق مع الضوابط لتكون ذات شرعية في الاتحاد الأوروبي. ولذلك، ينبغي على الدول الأعضاء التعامل مع القضايا التي أثارها الإعلانات المقارنة، والتي أسفرت عن العديد من الاختلافات والمشاكل القانونية داخل الاتحاد الأوروبي، عن طريق اللجوء إلى الحلول المناسبة بناء على التوجيهات الأوروبية.

تأسيسا على ذلك نلاحظ أن التعديلات الاساسيه في التوجيه الأوروبي الصادر في ٦ أكتوبر عام ١٩٩٧، وتحديدًا في المادة التاسعة التي تعدل المادة السابعة من التوجيه الأوروبي الصادر في عام ١٩٨٤، والتوجيه الصادر عام ٢٠٠٥ وعام ٢٠٠٦ بهذا الخصوص في الواقع، فإن مجمل مواد هذه التوجيهات مهدت الطريق إلى التشريعات الوطنية داخل الاتحاد الأوروبي بطريقة لم تكن هناك حاجة إلى أي عمل إضافي من الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، لا يسمح للدول الأعضاء لوضع مزيد من القيود على الممارسات التجارية من تلك التي وضعتها التوجيهات الأوروبية. على سبيل المثال، ينبغي على الدول الأعضاء ان لا تحظر اي نشاط تجاري بشكل دائم وواسع. لذلك نقلت بعض الدول الأعضاء بالضبط قواعد التوجيهات في قوانينها الوطنية.

ويلاحظ في هذا السياق ان لجنة الاتحاد الأوروبي ادرارة العديد من المشاورات العامة بشأن موضوع حماية المستهلك والممارسات التجارية المضللة، في الآونة الأخيرة حيث عقدت في نهاية عام ٢٠١١ فيما يتعلق بالتطوير على حق المستهلك والممارسات التجارية المضللة، وطلب معلومات من الدول الأعضاء بشأن ممارسات التسويق غير المشروع. ووفقا للمعلومات التي جمعتها اللجنة، وجود مجموعة واسعة من القواعد التي تتجاوز الحد الأدنى من الحماية على مستوى الاتحاد الأوروبي ضد الانشطة غير المشروعه، اذ لا يزال مستوى الحماية بين الشركات الأوروبية متنوع

¹ Martin Jennifer, "An Emerging Worldwide Standard for Protection of Consumer in the Sale of Goods: Did We Miss an Opportunity with Revised Article?" *Taxes International Law Journal*, vol. 41, issue 2, spring (2006) p223-273.



لكن، وكما الدول الأعضاء قد اختارت العديد من النماذج المختلفة من أجل تمرير التوجيهات.

ويلاحظ مع الأخذ بعين الاعتبار أصل التوجيهات الأوروبية الصادره مؤخرا حول سائر الممارسات التجارية غير المشروعه¹، المحادثات ابرزت بعض المشاكل التي يستوجب النظر فيها واعادة صياغتها²، وهي:-

أ. المقياس الثابت، وحساب المالية الناجمة عن بعض الممارسات التسويقية المضللة بوضوح تتطلب معالجة بطريقة أكثر استهدافا وفعالة على مستوى الاتحاد الأوروبي.

ب. تعريف النشاط غير العادل في التوجيه الحالي غير واضح بما فيه الكفاية لوقف ممارسات التسويق المضللة، أو للاستجابة للتطورات المستقبلية.

ج. اختبار لتحديد ما إذا كانت الممارسة عادله واسعه، عموميه، عرضة لتفسيرات مختلفة ولا توفر اليقين القانوني الكافي.

د. عدم وجود اجراءات مخصصه للتعاون عبر الحدود في التوجيه، قد تمنع العمل المتناسك.

هـ. ربما عدم وجود نظام من التعاون المتبادل من السلطات الوطنية، وعدم القدرة على طلب إجراءات الإنفاذ من نظرائهم في الدول الأعضاء الأخرى، وأيضا منع عمل شامل من قبل السلطات.

لذلك يلاحظ ان هنالك اعتبارات دقيقه في مسألة تفسير مشروعية الانشطه التجاريه، في ضوء تطورات النظر في القضايا المطروحه امام محكمة العدل الاوربيه³.

الخاتمه

نورد في الختام بأيجاز الى اهم النتائج المترتبه على اصدار التوجيه الاوربي لسنة ٢٠٠٥ مع التوجيهات المتصله بخصوص توحيد التصدي ضمن الدول الاعضاء لمواجهة الممارسات التجاريه غير العادله وفق ما يأتي:-

١. التوجيه الاوربي 29/EC لسنة ٢٠٠٥ حظر الممارسات التجاريه غير المشروعه وقدم امثله على المحظورات وفق ما يسمى بالقائمه السوداء، وهذه المحظورات لم ترد على سبيل الحصر وانما على سبيل المثال، وبهذا فان كل مايعتبر حسب تقدير القضاء بانه نشاط تجاري غير عادل يدخل ضمن نطاق الحظر وفقا لمبادئ وقواعد التوجيه الاوربي.

٢. ان سند حظر الممارسات التجاريه غير المشروعه ليس فقط لحماية حقوق التجار ضمن العلاقات التجارية التي تترتب على الانشطه التجاريه بشكل مباشر لضمان المنافسه المشروعه، وانما يستهدف هذا التوجيه العلاقات التي من الممكن تعتبر ثانويه والتي تترتب على الانشطه التجاريه وتتمثل بضرورة

¹ Directive 2005/29/EC , and Directive 2006/114/EC.

² http://ec.europa.eu/consumers/consumer_rights/unfair-trade/unfair-practices/index_en.htm .

³ http://ec.europa.eu/consumers/consumer_rights/unfair-trade/false-advertising/index_en.htm



حماية حقوق جمهور المستهلكين من الاضرار المحتملة التي ممكن ان تترتب من الممارسات التجارية الضارة التي ربما تترك اثارها على السلع والخدمات المطروحة في الاسواق.

٣. ان الدول الاعضاء في الاتحاد الاوربي ملزمة بتنفيذ التوجيه الاوربي ضمن قوانينها الوطنية وبالتالي ملزمة بتعديل قوانينها الوطنية بما يتفق مع قواعد واحكام التوجيهات الاوربية بهذا الخصوص.

٤. تستطيع الدول الاعضاء ان تتبنى احكام التوجيه الاوربي بشكل مباشر في القوانين الوطنية من دون ان تبذل اي جهود اضافية نظرا لغزارة التفصيل والدقة في احكام التوجيه الاوربي والتي تستوعب مجمل الحالات التي ممكن ان تنور خلال تبني القواعد في القوانين الوطنية.

٥. يستهدف التوجيه الاوربي توحيد القواعد القانونية للدول الاعضاء في التصدي للممارسات التجارية غير العادلة داخل منطقة التعاون الاوربي بما يتفق مع مشروعية حرية التجارة وحركة البضائع والخدمات داخل المنطقة.

٦. من الممكن الاستفادة من تجارب مبادئ واحكام الاتحاد بهذا الخصوص بتطوير مبادئ واسس واعتبارات حرية التجارة والممارسات التجارية العادلة وضمان مشروعية حركة السلع والخدمات سواء على الصعيد الداخلي في العراق او على صعيد التعاون التجاري والعلاقات والانشطة التجارية على المستوى الاقليمي.

المصادر

اولا - الكتب والبحوث

1. Antonina Bakardjieva Engelbrekt, the Scandinavian Model of Unfair Competition Law, January 2007, Stockholm University.
2. GAMERITH, 2005 WRP 391, supra note 2, at 411 with notes = GAMERITH, supra note 2, at 54.
3. HENNING-BODEWIG, 2005 GRUR Int. 629 *et seq.* and HANDIG, 2005 OBI 196 *et seq.*
4. H.W. MICKLITZ, "An Optional Law on Off-premises, Distance Sales and Unfair Terms for European Business and Consumers?", *EUI Working Papers in Law* 2012/04.
5. Martin Jennifer, "An Emerging Worldwide Standard for Protection of Consumer in the Sale of Goods: Did We Miss an Opportunity with Revised Article?" *Taxes International Law Journal*, vol. 41, issue 2, spring (2006).
6. Zohar Gomaa Bash, "Industrial Deception and Legal Methods to Fight It," A Research Submitted To: *The Seminar of Industrial Deception And Methods to Fight It*, Baghdad (2001) p.3.



ثانيا- التوجيهات والوثائق والمواقع الرسمية الاوربيه

1. Official Journal of Europe union, 1978, C 70 p. 4, 21.3.1978.
2. Sixth international conference on penalty code held in Rome in 1953, fifth international conference on comparative law held in Brussels in 1958.
3. Document COM (2002) 346 final.
4. Loi N 93-949 du 26 juillet 1993 relative au code de la consommation, wipo-world intellectual property organization, France, www.wipo.int
5. European directive of 1984/850/EEC.
6. European directive of 1997/7/EC.
7. European directive of 1998/27/EC.
8. Directive of 2006/114/EC.
9. Directive of 2005/29/EC
10. http://ec.europa.eu/consumers/consumer_rights/unfair-trade/unfair-practices/index_en.htm.
11. http://ec.europa.eu/consumers/consumer_rights/unfair-trade/false-advertising/index_en.htm

